

بمقتضى أمر عدد 70 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

ينهى إلحاق السيد حسن المكي يوسف، القاضي من الرتبة الثانية، بالوكالة التونسية للتعاون الفني (دولة قطر) ابتداء من 1 نوفمبر 2022.

بمقتضى أمر عدد 71 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

ينهى إلحاق السيد جمال الخشناوي، القاضي من الرتبة الثانية، بالوكالة التونسية للتعاون الفني (دولة قطر) ابتداء من 1 نوفمبر 2022.

بمقتضى أمر عدد 72 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

تحال السيدة رجاء العريوي، القاضي من الرتبة الأولى، من جديد على عدم المباشرة الخاصة لمدة سنة ابتداء من 20 جويلية 2022.

بمقتضى أمر عدد 73 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

يحال السيد حسن المكي يوسف، القاضي من الرتبة الثانية، على عدم المباشرة لمدة سنتين ابتداء من 1 نوفمبر 2022.

بمقتضى أمر عدد 74 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

يحال السيد الصادق العابد، القاضي من الرتبة الثالثة، على عدم المباشرة لمدة سنتين ابتداء من 1 نوفمبر 2022.

بمقتضى أمر عدد 75 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

يحال السيد جمال الخشناوي، القاضي من الرتبة الثانية، على عدم المباشرة لمدة سنتين ابتداء من 1 نوفمبر 2022.

بمقتضى أمر عدد 76 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

يلحق السيد محمد بوزويتينة، القاضي من الرتبة الثالثة، بالوكالة التونسية للتعاون الفني لمدة عام واحد ابتداء من 24 نوفمبر 2022.

بمقتضى أمر عدد 77 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

يحال السيد هيثم بنحسين، القاضي من الرتبة الأولى، من جديد على عدم المباشرة لمدة سنة ابتداء من 1 ديسمبر 2022.

بمقتضى أمر عدد 78 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023.

تحال السيدة سامية مصاورة، القاضي من الرتبة الأولى، على عدم المباشرة الخاصة لمدة سنة ابتداء من 1 ديسمبر 2022.

وزارة الداخلية

أمر عدد 63 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023 يتعلق بتعيين لجنة مؤقتة لتسيير شؤون بلدية بني مطير من ولاية جندوبة.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الداخلية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصلين 207 و208 منها،

وعلى الأمر عدد 342 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مسمولات وزارة الداخلية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1454 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جوان 2001،

وعلى الأمر عدد 626 لسنة 1985 المؤرخ في 23 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية بني مطير،

وعلى الأمر الحكومي عدد 169 لسنة 2019 المؤرخ في 18 فيفري 2019 المتعلق بضبط عدد أعضاء اللجان المؤقتة للتسيير بالبلديات،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

أمر عدد 64 لسنة 2023 مؤرخ في 31 جانفي 2023 يتعلق بتعيين لجنة مؤقتة لتسيير شؤون بلدية قرمدة من ولاية صفاقس.

إن رئيس الجمهورية،

باقترح من وزير الداخلية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصلين 207 و208 منها،

وعلى الأمر عدد 342 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الداخلية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1454 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جوان 2001،

وعلى الأمر عدد 561 لسنة 1985 المؤرخ في 6 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية قرمدة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 169 لسنة 2019 المؤرخ في 18 فيفري 2019 المتعلق بضبط عدد أعضاء اللجان المؤقتة للتسيير بالبلديات،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 197 لسنة 2021 المؤرخ في 23 نوفمبر 2021 المتعلق بحذف وزارة الشؤون المحلية وإحالة مشمولاتها وإحاقها المركزية والجهوية بوزارة الداخلية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تعين لجنة مؤقتة لتسيير شؤون بلدية قرمدة من ولاية صفاقس وتمارس الصلاحيات الموكولة لها بمقتضى الفصل 208 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المشار إليه أعلاه، وذلك إلى حين انتخاب مجلس بلدي.

الفصل 2 - تتركب اللجنة المؤقتة لتسيير شؤون بلدية قرمدة من 14 عضوا على النحو التالي:

- السيد نعمان التركي : رئيس.
- السيدة لبنى الحصابري: عضو.
- السيد كريم العذارى : عضو.
- السيدة ريم عبد الكافي : عضو.
- السيد مهدي الشعبوني: عضو.
- السيدة سنية الفريخة: عضو.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 197 لسنة 2021 المؤرخ في 23 نوفمبر 2021 المتعلق بحذف وزارة الشؤون المحلية وإحالة مشمولاتها وإحاقها المركزية والجهوية بوزارة الداخلية،

وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 7 لسنة 2022 المؤرخ في 29 مارس 2022 المتعلق ببرنامج الانتخابات البلدية الجزئية في بلدية بني مطير لسنة 2022،

وعلى مراسلة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 2043/22 بتاريخ 18 أكتوبر 2022 المتعلقة بتعليق جميع الانتخابات البلدية الجزئية تبعا لانطلاق مسار الانتخابات التشريعية 2022، إلى حين انقضاء موجبات التعليق.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تعين لجنة مؤقتة لتسيير شؤون بلدية بني مطير من ولاية جندوبة وتمارس الصلاحيات الموكولة لها بمقتضى الفصل 208 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المشار إليه أعلاه، وذلك إلى حين انتخاب مجلس بلدي.

الفصل 2 - تتركب اللجنة المؤقتة لتسيير شؤون بلدية بني مطير من 10 أعضاء على النحو التالي:

- السيد حسام الدين عزوز : رئيس.
- السيدة سندس جماعي : عضو.
- السيد المولدي البلالي : عضو.
- السيدة كوثر الخلافي : عضو.
- السيد سمير الحويزي : عضو.
- السيدة ثريا الشواشي : عضو.
- السيد حمدة الرزايقي : عضو.
- السيدة حياة قاسمي : عضو.
- السيد منذر مرزريقي : عضو.
- السيدة زهرة صخيري : عضو.

الفصل 3 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 جانفي 2023.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد